

٦١) التعليق على كتاب الآداب الشرعية لابن مفلح الشيخ د. محمد

هشام طاهري

محمد هشام طاهري

اه بسم الله كأنني كرهناك احسن او نخط هني يلا الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فقد وقفنا في قول العلامة ابن مفلح رحمه الله الحافظ الامام - [00:00:00](#)

فصل في الانكار على غير المكلف للزجر والتأديب. هذه مسألة عظيمة متعلقة بمسائل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهي هل ينكر على غير المكلفين او لا ينكر هل ننبه غير المكلف - [00:00:28](#)

على المخالفات الشرعية او لا يعني مثلا نضرب صور فقط لتصور المسألة لو ان انسانا شابا صغيرا مثلا يسب هذا منكر رأى آآ ابنة صغيرة وهي دون التاسعة لكنها متبرجة جدا - [00:00:50](#)

هل ينكر ونحو هذا من المناكير التي تكون في غير المكلف. نعم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد صلى الله عليه وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما. انك انت العليم الحكيم. اللهم اغفر لنا - [00:01:16](#)

مشاهدينا وللحاضرين قال رحمه الله تعالى نصر في الانكار على غير المكلف بالزجر والتأديب ولا ينكر على غير مكلف الا تأديبا له وزجرا. قال ابن الجوزي رحمه الله تعالى منكر اعم من المعصية المنكر اعم من المعصية وهو ان يكون محذور الوقوع في الشرع - [00:01:39](#)

فمن رأى صبيا او مجنونا يشرب الخمر فعليه ان يريق خمره ويمنعه كذلك عليه ان يمنعه من الزیاء انتهى كلامه. يعني هذه المسألة لا نعلم فيها خلاف بين العلماء ان المنكر اعم من المعصية - [00:01:59](#)

لماذا نقول المنكر امن المعصية؟ لان هذا الفعل بالنسبة للفاعل مجنون يشرب الخمر لا يقال انه عاصي لماذا؟ لان ليس مكلفا فاذا هو ليس بعاصي لكنه منكر في الشرع فيجب ان ننهي. فالمنكر اعم من كلمة - [00:02:16](#)

المعصية نعم قال المروزي لاحمد المروزي نعم قال المروزي لاحمد اذا كان بالذال اخت الدال فالمروزي واذا كان بالزاي اخت الراء المروزي. نعم قال المروزي يا احمد الطنبور الصغير يكون مع الصبي - [00:02:36](#)

قال يكره ايضا اذا كان مكشوف فاكسره. يعني اذا كان مكشوف فاكسره. المقصود انه اذا كان يجهر واما اذا كان شيء مستور فالانسان لا لا يجوز له ان يفتش الا ان يكون محتسبا. نعم - [00:02:56](#)

وذكر الشيخ تقي الدين في الكلام على حديث ابن عمر انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم وسمع زمارة راع زمارة زمارة تعرفونها اللي هي يسمونها في اصطلاح الناس اليوم تشنه - [00:03:13](#)

كانه الناي ولا لا باسم ثاني له النايين الناية اي نعم نعم انه سمع اه وسمع زمارة زمارة راع وسد اذنيه. على كل حال حديث في سنده مقال ولكنه ثابت عن ابن عمر - [00:03:28](#)

ثابت عن ابن عمر نعم قال لم يعلم ان الراقي كان بالغاً فلعله كان صغيراً دون البلوغ والصبيان اخلص لهم في اللعب ما لم يرخص فيه للبالغ. انتهى كلامه. نعم كونه رخص لهم في اللعب بمعنى المباحات - [00:03:46](#)

بمعنى المباحات فاذا كان الصبيان يترخصون في المباحات فهذا ويتوسع لهم لا بأس بذلك نعم قالوا وذكر الاصحاب غير من سماع

المحرم بدون استماعه ومن قصد السماع لا يحرم هذه ايضا مسألة عظيمة جدا يرفع الحرج عن كثير من الناس. كيف؟ في فرق بين الاجتماع وبين السماع - [00:04:04](#)

كون الانسان سمع محرما مثل الموسيقى مثلا دخل المجمع لحاجة ضرورية ولا يستطيع مثلا ان ينكر عليه وهو ما دخل ليستمع ماذا يقول الاغنية مثلا لكن دخل لحاجته الضرورية فلا يقال انه فعل المنكر - [00:04:30](#)

لماذا لا يقال انه فعل المنكر؟ لانه ليس مجتمعا لانه ليس مجتمعة ولكن اي اذا كان مجتمعا يأثم اذا كان سامعا لا يأثم نعم وذكره الشيخ تقي الدين ايضا وزاد باتفاق المسلمين. الله اكبر - [00:04:49](#)

يعني باتفاق المسلمين هناك فرق بين الاجتماع وبين السماع فمن سمع كلاما سبا وشتما هذا لا يأثم الا اذا شاركه في الائم اما اذا استمع واقر لا هذا شاركه في الائم. نعم - [00:05:09](#)

قال رحمهم الله وانما سد النبي صلى الله عليه وسلم اذنيه مبالغة في التحكم فسن بذلك ان الامتناع من ان يسمع ذلك خير من السماء. هذه ايضا فائدة عظيمة لو ان انسان خير بين امرين - [00:05:29](#)

ان ان هناك في مكان ليس فيه موسيقى وهنا مكان فيه موسيقى فلا شك ان الانسان حين الاختيار يمتنع من المكان الذي فيه ولو سمعا صحيح ان السماء ليس اثم لكنه يتركه لماذا؟ لوجود غيره. فاذا هذا الحديث ارشدنا الى ان الامتناع من السماء خير - [00:05:46](#)

منه نعم جواب اخر انه ابيح للحاجة الى معرفة انقطاع الصوت وكذا قال في الفنون ابيح لضرورة الاستعلام كما لو ارسل كما لو ارسل الحاكم الى اهل الزمر من يستمع اليه - [00:06:10](#)

من يستمع له من يستمع له ويستعلم خبرهم. ابيح له ان يستمع لضرورة الاستعلام وكالنظر الى الاجنبيات للحاجة. ايه هذا ايضا تا لا يعني تخريج اخر ان اه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:28](#)

ابيح له ان يسمع لانه ليس مجتمعا للحاجة الى معرفة انقطاع الصوت ابعد اذنيه. ايسمع او لا طيب سمع لم هذا جائز لماذا جائز؟ ليس لانه سمع لانه اراد ان يتأكد هل انقطع الصوت او لا؟ واما كلام - [00:06:45](#)

آ صاحب الفنون كلام آ ابي يعلى اه يعني ابن عقيل عفوا كلام ابن عقيل في الفنون يقول ابيح لضرورة الاستعلام هذا ايضا وجيه كيف وجهي؟ انسان يرسله الحاكم يقول اذهب وتأكد هل المكان الفلاني فيه آ مثلا آ الناس - [00:07:07](#)

حفلة راقصة ماجنة او لا فذهب الرجل وسمع الاغاني الماجنة ورأهم هذا لا يأثم. نعم وكالنظر الى الاجنبيات للحاجة هذا امر ايظا الاجنبيات معروف انهن لا يتسترن لماذا ها لا يرون الحجاب لانهم لا يرون الحجاب سواء في عهدنا ولا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:31](#)

ولى في عهد الخلاء فهذا معروف ان الكافرات المشركات لا يتحجبن اه ايه لا لا نتكلم عن الان الكافرات اذا كانت المرأة كافرة فهي لا تتحجب طيب انت الان تبيع وتشترى وهو وهي تأتي وتشترى وتبيع منك - [00:07:59](#)

ماذا تفعل الان هذا للحاجة جاز لك هذا بالنسبة اذا كانت كافرة. طيب اذا كانت مسلمة واجنبية فهنا يجوز للحاجة او للضرورة الفقهاء يقولون للحاجة اما للضرورة فلا خلاف فيه - [00:08:20](#)

الحاجة مثل طب التأكد من الهوية مثلا هذي حاجة انت مثلا اخذت اهلك ورحت الطبيب قالوا لك والله هذي لا تحتاج عملية وما في الا طبيب ما فيها التخصص هذا الا طبيب. الان انت محتاج ولا لا - [00:08:36](#)

هذي قد تكون ضرورة بعد. اما اذا كان الضرورة فلا خلاف في جوازي لكن الحاجيات الجمهور على جوازه ايظا. نعم قال رحمه الله تعالى فصل في الانكار على اهل السوق - [00:08:54](#)

قال ابن يقال ابن الجوزي رحمه الله تعالى من تيقن ان في السوق منكرا يجري على الدوام او في وقت معين وهو قادر على تغييره لم يجز له ان يسقط ذلك عنه بالعود في بيته. بل يلزمه الخروج فان قدر على تغيير البعض لزمه - [00:09:06](#)

نعم هذا اذا كان عنده قدرة عندهم مقتلة مثلا انسان يعرف اه ان فيه منكرا معين في السوق ويعرف احد الاعضاء ويعلم انه اذا ذهب

الى هذا العضو كلمه ان هذا العضو يغير هذا المنكر يجب عليه ان يذهب لا يعذر بالعود - 00:09:24

وبترك هذا المنكر كما يذهب لحاجة نفسه فالاولى ان يذهب لحاجة المسلمين لان حاجة الاسلام والمسلمين مقدمة على حاجة النفس

نعم قال رحمه الله تعالى فصل في الانكار على اهل الذمة - 00:09:43

اذا فعل اهل الذمة امرا محرما عندهم غير محرم عندنا لم يعرض لهم ولدعهم وفعلهم سواء اسروه او اظهروه. هذا مثل ما قلنا لو انها

خرجت ها لو انها خرجت ولم تغطي وجهها ما نستطيع ان نلزمها - 00:09:59

نعم لانها مباح عندهم وان كان اه يعني غير جائز عندنا نعم نحن على القول الذي جاء في الترمذي ان المرأة المرأة عورة كلها. نعم قال

هذا ظاهر قول اصحابنا وغيرهم لان الله سبحانه وتعالى منعنا من قتال والتعرض لهم اذا التزموا الجزية والصغر - 00:10:16

وهو جريان احكام المسلمين ولان المقصود اقامة طبعا المقصود بجريان احكام المسلمين جريان احكام المسلمين العامة عليهم والا

احكامهم الخاصة فلا يلزمون به جريان احكام المسلمين العامة اما جريان الاحكام الخاصة بهم فهذا هم فيما بينهم - 00:10:40

يعني يتعاطون لو تحاكموا اليها هذي مسألة ها انتبهوا لها لو تحاكموا اليها يجب على القاضي المسلم ان يحكم بالشرع لو تحاكموا اليه.

طيب لو لم يتحاكموا اليها فكيف ما اتفقوا؟ ما لنا ومالهم - 00:11:00

طيب هذا هذا بالنسبة اذا كان قديما كان لهم حارة معينة في جهة ويكون عندهم شيخ او مفتي او راهب او كبير يحكم بينهم طيب

هل لهم الان او هل للدولة المسلمة ان تضع لهم محاكم خاصة بهم - 00:11:20

هذه مسألة مهمة هل لهم ان ان هل الدولة ان تضع محاكم خاصة لهم يعني يكون قاضي لهم يكون هناك مثلا مؤشر لهم او غير ذلك

مما يحتاجون اليه. هذه المسألة فيها خلاف بين الفقهاء. نعم - 00:11:40

نعم اذا فعل اهل الجنة امرا محرما اذا فعله الذمة امرا محرما عندهم غير محرم عندنا ايوة شو المشكلة؟ ايه عندنا لا لا لا محرم

عندهم غير محرم عندنا لم يعرض لهم - 00:12:00

اه انت قصدك الصورة اللي ذكرناها غير هذي. هم. طيب. نعم قالوا لان هذا ما في اشكال. اذا كان محرم عندهم وما يسوونه هل

نلزمهم يسوونه ما في اشكال ما يسوونه اصلا - 00:12:27

ايه هذا هو فكيف تعرض له؟ واحنا عندنا مباح. ايه. هذا لا قال رحمه الله لان المقصود اقامة امر الاسلام هو حاصل. لا امر ديني من

مبدل مغير. ولان الاقدام عليهم بانكار ذلك والتعرض - 00:12:46

فيه يفتقر الى الدليل والاصل عدمه بان من كان منهم فاسقا في دينه قد يترتب عليه شيء من احكام الدنيا فلا تصح شهادته مطلقا ولا

وصيته الى غيره ولا وصية غيره اليه - 00:13:02

وان فعلوا امرا محرما عندنا فما فيه ضرر او غضاضة على المسلمين يمنعونه منه. اه هذي هذي المسألة الان لو فعلوا امرا محرما فيه

ضرر او غضاضة على المسلم ضرر يعني يتعدى - 00:13:16

يشرب الخمر يمكن انه يضرب انسان طيب شرب خمر ويمشي في الشارع يمكن يصدم هذا جائز عنده الخمر لكن غير جائز لدينا او

في غضاظة على المسلمين مثل كونه مثلا - 00:13:31

اه آآ يأتي بالخنزير ويذبحه امام الناس وكأنه يحقر دين المسلمين فهذا يمنع منه نعم نعم قال رحمه الله ويدخل فيه نكاح مسلمة. نعم

وهذا بالاجماع يدخل فيه نكاح مسلم انهم لا يقررون على هذا - 00:13:49

واما قول التراب بجواز ان النكاح المسلمة من اليهود والنصراني فهذا من ظلالاته. نعم ويدخل فيه ما ذكره القاضي في جزء له انه من

تبايعوا بالربا في سوقنا منحوا. في سوقنا منعوا لكن لو كان في سوقهم - 00:14:10

ما لنا ومالهم قد كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في سوق بني قينقاع يتبايعون في الربا ولم ينهاهم النبي صلى الله عليه

وسلم باعيانهم. وانما كان ينهى عن الربا عاما - 00:14:29

نعم قال لانه عائد بفساد نقدنا وظاهر هذا ان لا نمنعهم في غير سوقنا والمراد ان اعتقدوا حلا طبعا وفي الانتصار فيما اذا عقد على

محرم هل هل هل يحل؟ هل يحل ايوه؟ ان اهل الذمة لو اعتقدوا بيع درهم بدرهمين يتخرج ان يقرروا على وجه لنا -

فظاهر هذا بل صريحه ان الاشهر منعه مطلقا. مم. لانهم كالمسلمين في تحريم الربا عليهم كما ذكروا في باب الربا ويدخل فيهما ذكر القاضي في هذا الجزء انه لا يجوز ان ان يتعلموا الرمي وكذا يمنعون مما يتأذى المسلمون به كاظهار المنكر من الخمر والخنزير -

صليهم وضرب الناقوس وغير ذلك وكذا ان اظهروا بيع مأكول في نهار رمضان كالشواء المملوا ذكره القاضي في الجزء المذكور ايضا وقال الشيخ تقي الدين فيما اذا اظهر احد من اهل الذمة الاكلة في رمضان بين المسلمين ينهاون عنه. وهذا معمول به في بلاد المسلمين الحمد لله ان الكفار - 00:15:24

يمنعون من اظهار الاكل والشرب وفي بعض الدول يغرمون في بعض الدول يحبسون في بعض الدول يجلدون حسب ما يراه القاضي لان ما لم تضع الشريعة فيه حكما فالحكم فيه ومرجعه الى القاضي. نعم - 00:15:45

وقال الشيخ تقي الدين فيما اذا ظهر احد من اهل الذمة لك في رمضان كما ينهاون عن اظهار الشرب والخمر واكل لحم الخنزير انتهى كلامه. نعم. لكن لو شربوا الخمر في دورهم - 00:16:04

لو ذبحوا الخنزير في قراهم هذه مسائل مهمة لو اكلوا في رمضان في بيوتاتهم مالنا ومالهم نعم قال وان تركوا التمييز عن المسلمين في احد اربعة اشياء لباسهم وشعورهم وركوبهم - 00:16:17

وكلاهم الزموا به ولا يمنعون من نكاح طبعها هذا اذا كان هذا اذا كان موجود في شرط الذمة اذا كان من شرط الذمة انه انت ايها الكافر لا تبقى في ديار المسلمين الا بهذه الشروط ومنها ان - 00:16:36

يكون لباسك ليس لباس المسلمين وشعرك لا تسرحه على طريقة المسلمين ولا تركبوا ما يركبه المسلمون ولا تتكنى بما يتكنى به المسلمين يلزمون بهذا لكن اذا كان هذا غير موجود في الشرط - 00:16:55

هذه الشروط كانت موجودة في عهد عمر لكنها لم تكن موجودة بعد في كثير من الدول التي دخل فيها الاسلام في غير زمن عمر لم تكن هذه الشروط موجودة فعلى كل حال هذه الشروط العمرية هي ليست موجودة في كل المواثيق التي عقدت مع اهل الذمة - 00:17:14

فاهل الذمة لهم شروط ما اتفقوا عليه يجب عليهم الالتزام به. وما لم يتفق بي عليه فيتركون وما فعلوه. نعم قال رحمه الله ولا يمنعون من نكاح محرم بشرطين. احدهما الا يرتفع الينا والثاني ان يعتقدوا حله في دينه - 00:17:36

لان المال يعتقدون حله ليس من دينه فلا يقرون عليه كالزنا والسحر. نعم هذه مسألة واضحة لو ان اليهود مثلا اذا جاز عندهم الجمع بين الاختين ما لنا ما نستطيع ان نمنعهم - 00:17:55

لكن لو جاءوا عندنا في محاكم المسلمين وارادوا منا ان نعقد لهم لا يجوز ان نعقد لهم الثاني الزواج الثاني من الاخت ما يجوز ان نعقد لا لكن لو انه الامر كان محرما في دينهم - 00:18:08

لم يجز لنا اقرارهم عليه نعم هذا معناته لازم يصير عندنا علم بدينهم صح ولا لا؟ ولا شلون تبي تفتي شلون تبي تحكم القاضي لازم يصير عنده علم نعم قالوا هذا الحكم من اصحابنا في هذا المسألة بهذا التعليم دليل على ان كل امر محرم عندنا اذا فعلوه غير معتقد معتقدين حله يمنعون - 00:18:26

القاعدة هذي ان اصحاب المذهب هذا التعليل يدل على ان كل هذه قاعدة كل امر محرم عندنا اذا فعلوه غير معتقدين حلة يمنعون منه نعم قالوا يوافق هذا المعنى قولهم لا يلزم الايمان اقامة الحدود عليهم فيما يعتقدون تحريمه خاصة - 00:18:50

سواء كان الحد واجبا عليهم في دينهم ام لا استبدالا بفعله عليه الصلاة والسلام في رجمه اليهوديين الزانيين ولانه محرم في دينه وقد التزموا حكم الاسلام وذلك لان تحريمه عندنا مع اعتقادهم تحريمه يصير منكرا - 00:19:17

فيتناوله ادلة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ولان ملتزموا الصغار والجريان واحكام المسلمين عليهم. الا فيما اعتقدوا اباحتهم. هذا معنى الصغار. لو قال لنا قائل ما معنى قوله تعالى حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ما معنى صاغرون؟ قال معنى صاغرون

اي مذللون منقادون لاحكام الاسلام - 00:19:34

العامه هذا معناه كيف؟ اضرب لكم مثال الحين لما يجي انسان يبني يروح لامريكا ولا لاوروبا يعطونك تأشيرة وقبل لا يعطونك تأشيرة انت ها ذليلا صاغرا تتقيد بشروطهم صح تدفع - 00:19:58

المال بعدين تعبي الاستمارة بعدين تروح المقابلة طيب رحت هناك قال لك تفتيش تقدر تقول لا لازم فهذه معناها معناها الانقياد للامور العامة. اذا وهم صاغرون معناها انه لا بد ان يكونوا منقادين للاحكام العامة للاسلام - 00:20:19
ما دام يريد العيش في بلاد المسلمين هذا معناه قالوا ما يضحك ابو سعد اني ما رحت اي الحمد لله ما رحنا قالوا ما ذكر من انكار ما هو يقول لي واحد من طلاب العلم راح - 00:20:40

تقول لما رحت هناك فيقول دخلوني في مكان تفتيش خاص طيب يقول وصل الامر لقاه افسخ ملابسك شيسوي الان يعني شيء غريب ليش الإنسان يعرض نفسه لهذا؟ نعم قال قال رحمه الله وما ذكر من انكار ما هو محرم عليهم عندنا مع اعتقادهم تحريمه اعم من ان يكون التحريم عاما لنا ولهم - 00:20:59
نعم وما ذكر من انكار ما هو محرم عليهم عندنا مع اعتقادهم تحريمه اعم من ان يكون التحريم عاما لنا ولهم. نعم لان قد يعتقدون هم تحريم شيء انه محرم عليهم - 00:21:26

ها و لا انه ليس محرما عندهم ولكن عندنا دليل انه محرم عليه عرفت فهذا اعم قد يكون الشيء محرم عليهم ومحرم عندنا. هذا اعم مما هم يعتقدون تحريمه وهو محرم عندي. هذا اخص - 00:21:44
نعم يعني سورة المسألة الان ايه لا خلينا من كون وما ذكر من انكار ما هو محرم عليهم عندنا عندنا انه حرام عليك ايوه احسنت حرام على اليهود؟ حرام على النصارى مع اعتقادهم تحريمه الى الان يعتقدون تحريمه هذه المسألة - 00:22:04
هم يعتقدون تحريمه ايضا في دينهم. ايه. في ديانتهم الى الان يعتقدون تحريمهم مثل الان اليهود خلنا نضرب مثال اليهود يعتقدون ان يوم السبت لا يجوز العمل وهذا جاء في القرآن صح ولا لا - 00:22:27
ان الله عز وجل امرهم الا يثبتوا لا يعملوا شيء في يوم السبت صح؟ هؤلاء الان هم يعتقدون هذا الاعتقاد يقول الشيخ ان هذا اعم من ان يكون تحريم التحريم عام لنا ولهم ليش اعم - 00:22:45

لان قد يكون هذا التحريم عام لنا ولهم وهم لا يعتقدونه نعم في الصورة الاولى تحرم لهم فقط بل ما يكون محرم عليهم. احسنت. ولكن موجود عندنا. ايه موجود. احسنت. ولكن ليس علينا. اي نعم. اما ما كان تحريما لنا ولهم هذا اعم - 00:23:01
لا اعم ايش ايش اللي اخص؟ الاول اخص. لا الثاني. لا يقول الشيخ وما ذكر من انكار ما هو محرم عليه من عندنا من اعتقاد اعم من ان يكون التحريم اي نعم نعم الصورة الاولى اعم من الثانية نعم نعم - 00:23:20

قال وما ذكر من انكار ما هو محرم عليهم عندنا مع اعتقادهم تحريم ان يكون التحريم عاما لنا ولهم. هم او عليهم خاصة في خاصة في ملتهم وقررت شريعتنا تحريمه عليه. مم. وذلك لاتفاق التين على لا الصورة اختلفت - 00:23:37
لا لا الصورة اختلفت الحين الحين الصور ثلاث صار الصورة الاولى ما ذكر من انكار ما هو محرم عليهم عندنا مع اعتقادهم تحريمه هذه واحدة. طيب الثانية ان يكون التحريم عام لنا ولهم - 00:23:55

مثل الشرك طيب هذي الثانية او عليهم خاصة في ملتهم وقررت شريعتنا تحريمه عليهم وليس علينا يعني كأن في الصورة الاولى مثل ما قلت. الصورة الاولى ما ذكر من انكار ما هو محرم عليهم عندنا مع اعتقاد تحريمهم - 00:24:13
وهو محرم عندنا. مثل الزنا. مثل الزنا. الثانية ان يكون التحريم عاما لنا ولهم بغض النظر هم يعتقدونه ولا ما يعتقدونه هذي الثانية. الثالثة واضحة. نعم في الثالث السبت نعم - 00:24:37

نعم قالوا ذلك الاتفاق من التين على تحريمه. كما لو كان التحريم عاما لنا ولهم لعدم اكل الاختصاص بالتحريم. هم اذ لا يشترط في انكار المحرم ان يكون التحريم عامة للفاعل ولغيره - 00:24:54
وعلى هذا نمناه من تبايعهم الشحوم المحرمة عليهم في دينهم بأكلها او لغيره. هم. ولان تحريمها باق عند الامام احمد رضي الله عنه

لهذا نص على انه لا يجوز لنا ان نطعمهم شيئا من هذه الشحوم - 00:25:08

وعلى هذا تحرم اعانتهم على ذلك والشهادة فيه. معناته لو جاك نصراني ولا يهودي يشتري لك شحم منك ما يجوز ما يصير تبيعه نعم ويقول في الصحيحين عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم بيع الخمر والميتة ولحم الخنزير والاصنام - 00:25:22
فقبل يا رسول الله رأيت الشحوم الميتة فانها تطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله تعالى لما حرم عليهم الشحوم اجملوها - 00:25:41

فباعوها فاكلوا ثمنها جملة واجمله اي اذابه. هكذا الرواية في بعض النسخ اجملوها يعني اذابوها. في بعض النسخ جملوا اي ذابوها جائز هذا جمل واجمل بمعنى اذاب نعم يعني ذوب الشحم بعدين قالها هذا ترى زيت هذا مو شحم يجوز ابيعه - 00:25:56
واضح؟ مثل ماذا يفعل بعض المسلمين؟ ياخذ الدماء النجسة الدم المسفوح يأخذها من المسالخ ثم بعد ذلك يضع عليه بعض المواد وتتغير ثم بعد ذلك يقول انا ما بعت الدم هذا مو دم - 00:26:19

هذا فيتامين فحيلة حيل من حيل اليهود. نعم كما قال صلى الله عليه وسلم شبرا بشبر ذراعا بذراع ما في نعم قال رحمه الله وثبت في السنن من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان الله عز وجل اذا حرم على قوم اكل شيء حرم عليهم ثمنهم. نعم. رواه ابو داود وغيره. والمراد - 00:26:34

المقصود منه الاكل فيتبعه غيره وتحريمه عام فلا يرد عبد فلا يرد عبد وحلوان محرم وموطوءة الاب يرثها بالام ونحو ذلك والمراد منه المقصود منه الاكل فيتبعه غيره اذا حرم على قوم اكل شيء - 00:26:57
حرم عليهم ثمنه وتحريمه عام طيب الان هل يرد على هذه القاعدة ما هي القاعدة ان ما حرم ما حرم شيء على قوم حرم عليهم ثمنه. هل يرد على هذا العبد والحيوان المحرم - 00:27:18

العبد الان يباع ويشغل لكن يحرم اكله طيب الكلب المعلم يحرم اكله ويجوز بيعه عند بعض العلماء ها طيب الان اذا قال فلا يرد عبد وحيوان فلا يرد الصواب فلا يرد يعني على ما ذكرنا - 00:27:35

صلحوها فلا يرد عبد وحيوانا محرما وموتوءة الاب يرثها ابنه ونحو ذلك. نعم قال واختار ابو الوفاء ابن عقيل اه نسخ تحريم هذه الشحوم جزم به في كتاب روايتين لهم. وفيه نظر وفيه مفيد من من كتب الحنفية في باب على كل حال ما الذي جعل - 00:27:59
ابا الوفاء ابن عقيل يعتقد نسخ تحريم هذه الشحوم ها سؤال يرد ولا ما يرد ما الذي جعله يعتقد هذا؟ الذي جعله يعتقد هذا حديث ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا انتفعتم بي - 00:28:20

بها. فظن بعض العلماء انه اذا جاز الانتفاع بجلد الميتة فشحمه وقرنه وظلفه مثله لكن هنا في فائدة لطيفة ينبغي لنا ان ننتبه لها وهي ان الشيء قد يكون محرم البيع ليس محرم الانتفاع - 00:28:40

الميتة شحوم الميتة لا يجوز للانسان ان يبيعه لان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن بيعها هل سئل عن انتفاعها؟ لا ولذلك يقول العلماء اه ان الانتفاع بشحوم الميتة امر جائز - 00:29:05

ولذلك جمهور العلماء على جواز الانتفاع بما حرم بيعه ما لم يكن اه يعني يتضرر به على كل حال مسألة فيها تفصيل كبير يعني في مسألة الانتفاع بالميتات او الانتفاع خلينا نضرب مثال يعني مثلا - 00:29:30

انتم تعلمون ان مياه المجاري نجسة نجسة العين لا يجوز بيع النجس باتفاق العلماء انتبه نجلس مكان نجلس العين لا يجوز اندفاعه ومثل هذا الخمر الخمر عند جمع من اهل العلم نجس - 00:29:52

طيب اذا اذا انت اذا تغير النجس صار خلا جاز بيعه ما في اشكال لكن هذا الخمر في نفسه ومياه المجاري النجسة لا يجوز بيعها لكن لو جاءك انسان وقال انا عندي تنكر ما اسحب مياه المجاري من بيتك واسقي به - 00:30:08

اشجار التي عندي غير المثمرة ما فيها شيء واضح؟ جاز الانتفاع به ولم يجز بيعه طيب مثال اخر حرم النبي صلى الله عليه وسلم ها؟ حسب الفحل ولا لا؟ يصير واحد يبيع الفحل ماله - 00:30:27

يقول له الضربة بكذا وكذا ها اسم الفحل ما يجوز بيعه حسب الجمل طيب الظراب ما يجوز لكن له الانتفاع به يجوز ولا ما يجوز ها

شفتكم كيف؟ اذا ليس كل محرم بيعه يكون ايش؟ محرما الانتفاع به - 00:30:46

انتبهوا نعم المجاري ويسقي فيه الزرع. اي ما يباع. لو باعه حرم عليه حرم عليه احسنت. الا ان يكون صاحب السيارة لا يبيعه وانما يقول انما انا اخذ اجرة سيارتي - 00:31:06

فرق بين الامرين فهنا يأخذ على الاجرة على العمالة كما لو جاء انسان وقال لاخر اخرج المجاري من من بيتي قال انا اخرج المجاري بس انا اتعب كيف اخرجها ببلاش؟ فهذا عقد الايجار على هذا المنفعة جائز لانه ليس المنفعة على ذات المجال منفعة على تطهير المكان - 00:31:24

يعني في فرق نعم قالوا فالمفيد من كتب الحنفية في باب الغصب ويمنع الذمي من كل ما يمنع المسلم منه الا شرب الخمر واكل الخنزير لان ذلك مستثمر في عقودهم. عليه القاعدة الصحيحة ان المرجع في ذلك العقد. عقد الذمة - 00:31:43
حينما تعطي التأشيرة لهذا الرجل ماذا تقول له؟ هو الذي يجب ان يلتزم بي فلذلك مثلا حينما يأخذ الرجل تأشيرة الى المملكة العربية السعودية ينصون انه لا يجوز لك ان تظهر الصليب - 00:32:04
ما يجوز تشرب الخمر ما يجوز مطلقا ما يجوز شرب شرب الخمر مطلقا ما يجوز تاكل الخنزير مطلقا خلاص الان يلتزم به لكن لو جاء الى مصر معروف ان النصراني في بلاد مصر ياكلون الخنزير - 00:32:20

فانت ما تقدر تمنعه يروح عند ابن عمه في النصراني وياكل معه الخنزير شلون تمنعه ليس لك ان تمنع فالناس على عقودهم القاعدة ايش؟ كما قال صاحب المفيد لان ذلك مستثنى في عقودهم. معنى هذا لو لم يكن مستثنى - 00:32:36
لمنعنا منهم واضح ولو استثنى غيره ايضا اذا وافق المسلمون على ذلك جاز نعم قال ولو ظنوا وضربه بالعيدان منعوا كما يمنع المسلمون لان ذلك لم يستثنى في عقودهم كذلك لو انهم منعوا من اظهار اعيادهم وجب وجب امتناعهم - 00:32:53
لكن لو لم يمنعوا هل لهم ان يظهروا اعيادهم من اهل العلم من يقول يفرق انتبه وهذا مذكور بالتفصيل في كتاب احكام اهل الذمة لابن القيم يقول في فرق بين ما كان عيدا لهم من اعيادهم الدنيوية مثل الزواج لا يمنع - 00:33:17
قد يقول قائل طيب فيه مراسم كفرية وشركية ما نقدر منعهم لاننا لم نمنعهم من عبادة ايش عيسى فكيف نمنعهم من هذا واضح صورة ولا مو واضح لكن قالوا نمنعهم من اعيادهم الدينية ان يظهروها للمسلمين - 00:33:36

لكن لو كان فيما بينهم في قراهم لا يمنعون ايضا نعم قال رحمه الله فصل في ترى الاسلام والله يا اخوان ناس ماخذين عنه يعني الاعلام الغربي مشوهين عن الاسلام خصوصا مع الفكر الداعشي - 00:33:53
الاسلام دين عظيم اليهود والنصارى والمجوس عاشوا في بلاد المسلمين في احسن في احسن عيشة ترى انتوا تظنون ان الناس دخلوا في الاسلام ليش الاسلام ما دخلوه الا لانهم رأوا عظمة الاسلام - 00:34:08

كان المجوسي في حكم كسرى ذليل جاء الاسلام عزوا كان النصراني في حكم الامبراطورية الرومانية ذليل ما الذي جعل اهل مصر يدخلون في الاسلام بدون اي قتال يذكر رأوا سماحة الاسلام - 00:34:25
لذلك يقول يقول علماء التاريخ مثل ابن خلدون وغيره تقول لن تجد نظير لعيش الكفار في بلاد المسلمين للرفاهية بينما انظر الان المسلمون كيف يعيشون في بلاد الكفار لما جاء الكفار الى بلاد الاندلس ماذا فعلوا بالمسلمين بالله عليكم - 00:34:47
ابعدهم جميعا. ماذا يفعل الان الهندوس في اراكان في المسلمين ماذا يفعل اليهود في المسلمين في فلسطين ماذا يفعل الغرب اليوم من الازلال للمسلمين في بلادهم بينما هم في بلاد المسلمين يعيشون - 00:35:08

احسن ما يكون ربما يجدون من الامن والرفاهية ما لا يجدونه في بلادهم فهذا الدليل على عظمة الاسلام هذا من وجه وشيء اخر اذكره لكم لان هذا مهم ان ندركه - 00:35:24

لن تجد فرقة ظالة حكمت الا واذلت كل الناس الفرق الضالة تضيق على اهل السنة وعلى الفرق الاخرى طيب واهل السنة؟ اهل السنة اذا حكموا تجد ان المرجئ والمعتزلة والخارجي آا الرافضي والشيعة وو الى اخره كلهم يعيشون تحت حكمهم - 00:35:38
لكن يشترط عليه بشيء واحد الا يظهروا ما يخالف الشرك وان لا يظهروا البدع. كيفهم عاشوا ما يخالف التوحيد لا يجوز اظهاره. ما

يخالف السنة لا يجوز اظهاره. هم فيما بينهم ما يمنعون - 00:36:05

يعني لو واحد سأل نفسه الشيعة موجودين مثلاً في اه الشرقية من متى موجودين؟ ترى موجودين من ايام القرامطة ولا لا تاريخ يقول هذا الكلام ولا لا طيب جاء جاء كم من الدول الاسلامية التي حكمت - 00:36:23

اه الجزيرة العربية برمتها بما فيها الشرقية وهم تحت حكم اهل الاسلام. ليش ما اجبروهم؟ صفويين لما مسكوا الحكم في ايران ماذا فعلوا هذا اصغر مثال هذا اصغر مثال لما جاء الدولة العبيدية اللي يسمون نفس الفاطميين في مصر ماذا فعلوا باهل السنة وعلماء اهل السنة - 00:36:43

ترى هذه اشياء لابد ان تذكر فرحمة الاسلام شاملة ليه اليهود والنصارى يعيشون في رحمة الاسلام ورحمة اهل السنة يعيش تحتها اهل البدع هذا معنى قول شيخ الاسلام عن اهل الاسلام واهل السنة ارحم الناس - 00:37:06
بالخلق واعلم الناس بالحق الله اكبر. نعم قال رحمه الله فصل في تحقيق دار الإسلام ودار الحق. فكل دار غلب عليها احكام المسلمين فدار الإسلام وان غلب عليها احكام الكفار فدار الكفر ولا دار لغيرهما. اي علي ابن مفلح ربط الامر في تعريف بدار الكفر ودار الاسلام بغلبة - 00:37:27

الاحكام بغلبة الاحكام يعني كأنك الان تأتي وتنظر كم نسبة الاحكام الاسلامية في هذه الدولة؟ اذا كان الغالب فوق الخمسين فوق الستين فوق السبعين حكم اسلامي موافق للشرع اذا دار الاسلام - 00:37:50
اقل ليس بذلك هذا احد التعريفات والي لابخنا الشيخ الدكتور حمد الهاجري وفقه الله وسدده ونفع به كتاب عظيم في معنى دار الاسلام ودار الكفر نعم وقال الشيخ تقي الدين وسئل عما مردين اسم منطقته هل هي دار حرب؟ حرب او دار اسلام؟ قال هي مركبة فيها - 00:38:07

ليست بمنزلة دار الاسلام التي يجري عليها احكام الاسلام لكون جندها مسلمين ولا بمنزلة دار الحرب التي اهلها الكفار بل هي قسم ثالث يعامل المسلم فيها بما يستحقه ويعامل الخارج عن شريعة الاسلام - 00:38:34
ما يستحقه والاول والاول هو الذي ذكره قاضي والاصحاب والله اعلم يعني شيخ الاسلام لما سئل عن مردين مردين هي بلدة موجودة الى الان اظن والله اعلم اذا لم تغير اسمها موجودة في بلاد الشام - 00:38:52
لما سئل عنها اهلها اكثرها ليسوا مسلمين لكنه المنطقة تحت جند المسلمين طيب الان لما انت تنظر للاحكام الجارية في هذه البلدة كلها غير اسلامية على قول القاضي معناته فليست بدار الاسلام - 00:39:10

صح ولا لا لقول شيخ الاسلام فيه تفصيل ما هو التفسير؟ اذا نظرت الى الحكم فالحكم للاسلام والمسلمين. لان الجند هم الذين يحرسون المكان يعني كانها قرية تابعة للمسلمين قرية تابعة للمسلمين - 00:39:33
يعني خلني اوضح لكم الصورة بصورة ثانية هذي غير معروفة لو ان انسان ذهب الى منطقة في الصعيد قالوا لك هذه القرية برمتها عشر كيلو مترات مربعة كلها نصارى دار اسلام ولا دار كفر؟ انتبه له هذه صورة البسالة - 00:39:51
فان قلت دار كفر تقول شلون دار الكفر داخل مصر ما يصير ان قلت دار اسلام شلون دار الاسلام؟ وانا كلهم كفار. هذا الذي سئل عنه شيخ الاسلام. فهمنا الصورة؟ سورة المسألة؟ هم - 00:40:10

فالشيخ رحمه الله جاب ان هذا قسم ثالث. يعامل المسلم فيها بما يستحقه ويعامله خارج عن شريعة الاسلام بما يستحقه. نفس الان انتبهوا يعني يطبق على كثير من الامور قد تكون الدار انتبه وهذا هو التفصيل الدقيق. قد يكون الدار - 00:40:23
الاسلام بحكم الحكم العام. تابع للدولة المسلمة. تابع لمصر. تابع للشعب ولكن اهلها ليسوا باهل الاسلام فبالنظر الى الحكم والتبعية دار اسلام. بالنظر للاهل ليست بدار الاسلام. وهذه نظرة لبعض الفقهاء - 00:40:43

وهذه نظرة لبعض الفقهاء طيب لو العكس الغالب فيها المسلمون والحكم للنصارى هل يقال انها دار اسلام؟ او دار كفر يعني مثلاً لو ان سائلاً سألنا وقال لنا الان في قبرص نسبة المسلمين ثلاثين في المئة - 00:41:04
لا نسبة المسلمين حسب احصائية الاتراك ستين في المية واليونانيين النصارى اربعين في المئة الغلبة لمن المسلمين هذا دار الكفر ولا

دار الاسلام هذا هنا اختلفت الانظار ها؟ لبنان ممتاز - [00:41:26](#)

اللبناني ما عرف نسبته عشان تشذي واجبته. انت تعرف تعرف النسبة؟ لا بس المسلمين اكثر انا ما ادري اذا كان المسلمين اكثر يمكن المسلمين اكثر بحكم اذا جمعنا الشيعة والسنة صح. فالمسلمين اكثر - [00:41:42](#)

عرفت؟ لكن الحاكم لا يكون الا نصرانيا صح قانون وضعوه فيما بينهم. هل يقال ان دار الاسلام او دار كفر؟ هذه المشايخ اختلف فيها الفقهاء وهي مسائل فقهية وليست مسائل اعتقادية - [00:41:57](#)

يخطئ من يظن ان قضية دار الكفر دار الاسلام حكم عقدي هذا غير صحيح ترى هذا حكم فقهي معناه معناه لما نقول حكم فقهي يعني ان انه في كل زمن قد يختلف الحكم باختلاف الاحوال. لان المسائل الفقهية قد تختلف اذا كان على الاعيان باختلاف -

[00:42:13](#)

زمن فهذا المفتي مثلا مثل شيخ الاسلام فصل هذا التفصيل يمكن يأتي مفتي اخر يقول لا بلاد لبنان بلاد الاسلام. لماذا؟ قال لانا نسمع

الاذان والاقامة وكذا وكذا. هذا كلام صحيح - [00:42:33](#)

نعم رحمه الله تعالى فصل ما ينبغي ان يتصف به الامر بالمعروف. على كل حال الذي يترجح انا ظنيت انه راح يرجع. ما رجع الذي

يترجح في الفرق بين دار الاسلام ودار الكفر - [00:42:49](#)

ان دار الاسلام هي الدار التي تقام فيها الجمع والجماعات بدون اي مناعة يؤذن فيها المسلمون يصلون فيها الجمعة والاعياد هذي دار

الاسلام هذي دار الاسلام لا ينظر فيه للحكم - [00:43:03](#)

ولا الاكثر شيء ولا الاكثر ما له علاقة ما دام ان اقامة شعائر الاسلام ظاهرة جليلة خلاص انتهى يعني مثلا لو جانا إنسان وقال والله

بلجيكا فيها اربعين في المئة مسلمين نسيمها دار الإسلام نقول لا - [00:43:26](#)

ليش؟ لان مساجدهم غير ظاهرة ولا يؤذن فيها انما ياخذون شقق او دوايب او شيسمون هذا سراديب سراديب ويصلون فيها وسرا

وليس جهارا الكنائس تضرب اجراس واجيال ولا سرا جهارا والمؤذنون لا يمنعون من الاذان. اذا هذي ليست لدار الاسلام. نعم -

[00:43:42](#)

القاضي رحمه الله ويحتاج الى تفصيل لو كان اهل الاسلام يؤذنون جهارا وهل النصارى يضربون الكنائس جهارا هنا نرجع الى حكم

اخر للتغليب. ها طيب فصل ما ينبغي ان يتصل به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. الله يعيننا واياكم على انفسنا. نعم - [00:44:07](#)

قالوا للمغني ان يكون الامر بالمعروف والنهي عن المنكر متواضعا رفيقا فيما يدعو اليه شفيقا رحيمًا. الله اكبر. غير فظ ولا غليظ

القلب ولا متعنتا حرا ويتوجه ان العبد اذا هذه الشروط مهمة متواضعا - [00:44:27](#)

ورفيقا فيما يدعو اليه شفيقا رحيمًا. غير فظ ولا غليظ القلب ولا غليظ القلب ولا متعنتا حرا. نعم ويتوجه ان العبد مثله وان كان الحر

اكمل. هم ادنى فقيها عالما بالمأمورات والمنهيات شرعا - [00:44:45](#)

دينا نزيها عقيفا رأي وصرامة وشدة في الدين. هذا قبل يوم كانوا يجون يعينون محتسبين يسوون له اختبار مثل اختبار اليوم

المدرسين يعينون اي واحد ولا يسوون له مقابلة طيب كذلك قديما اذا جاؤوا يعينون المحتسب يسووا له مقابلة في السعودية الى

الان - [00:45:07](#)

اي واحد يبي يتوظف عن المنكر لازم يسوي مقابلة فاذا وجدوا فيه الشروط عينوا والا ما عينوا نعم شف نقر الحوش يوم مات. لا ما

يحتاج قاصدا بذلك وجه الله عز وجل واقامة دينه ونصرة شرعه وامثال امره واحياء سنته بلا رياء ولا منافقة ولا مداينة -

[00:45:28](#)

غير منافس ولا مفاخر ولا ممن يخالف قوله فعله ويسن له العمل بالنوافل والمندوبات والرفق رزقه طلاقة الوجه وحسن الخلق

عند انكاره وتبته والمسامحة بالهفوة عند اول مرة. الله اكبر - [00:45:51](#)

قال حمد رحمه الله انه مرة مرة كنت في الرياض سنة اه ثلاثة وتسعين اظن وكان واحد من زملائنا في الهيئة كان شديد الله يغفر له

ويعافيه ويعفو عنه ويعافيه - [00:46:09](#)

وانا دائما صحنى يعنى من يوم عرفته وانا انصحك لا ما يصلح هذا وكذا الى ان انجر مع مع الفنة الضالة فسبحان الله من الاشياء العجيبة اللي رايتها مع راكب انا واياه السيارة - 00:46:29

هو طبعا اه مدرس ويعمل في الهيئات في الدوام الخارجى احنا في طرف الشارع ورأى في طرف الشارع الاخر امرأة بس انا لمحت يعنى شكلها وانه يمشى بسرعة ما ادري هذيك فطنت او كذا وهذيك تركظ - 00:46:48

انا اقول ايش فيك عسى ما خير؟ قال انت ما تشوف الامريكية؟ قلت الامريكية تروح تكلم هالشكل هذي تبى تنفر من الاسلام؟ قال والله ما لي شغل وينزل ويطلع اجرته - 00:47:11

ايه طلع عجرته وهذيك تركظ لين دخلت البيت وسكرت الباب على نفسها قلت له هذه لو كانت تفكر تدخل في الاسلام الحين ما راح يدخل في الاسلام ما راح تدخل في الاسلام عشانك - 00:47:24

انت شنو مقصودك؟ مقصودك تسيء للهيئة اتق الله في نفسك ما يجوز لك هذا قال لا الله عز وجل يقول للمؤمنين رحماء وبينهم ها؟ ايش؟ شداء الكفار رحماء بينهم ما تعرف - 00:47:38

ترى انت اللي تعرف هذا ما ذكره انت كل من يذكر صفة المحتسبين يقول شفيق رحيم شفيق رحيم سبحانه الله العظيم شىء عجب نعم لما جانا الكويت جا الكويت عاد - 00:47:54

جانا الكويت اقول لكم نكتة عجيبة اخذته اسمع الكلام اخذته سواليف الليلة اخذته لتسجيلات ابن القيم هو جالس في التسجيلات وتمر امرأة متبرجة قلت لك قوم قوم امر بالمعروف والنهي عن المنكر. يقول لا حول ولا قوة الا بالله لا حول ولا قوة الا بالله لا حول ولا

00:48:12 -

انتم في نعمة ما تعرفون والله ما تقدرن النعم وراك ما تنكر وراك ما تقول شي ها وحنا قاعدين نسولف شوي ولا دخلت مرة المرأة كاشفة وجهها ترى لان الوجه ليس بعورة - 00:48:32

احنا ما نقدر ننكرها قاعدة وزه انت ما عندك الا قول واحد ما عندك قولين يلا يقول لا حول ولا قوة الا بالله لا حول ولا قوة الا بالله ورجع ما قدر يقعد نعم - 00:48:47

وجابر ايه وفي ايا كان كنت واحد احد الهيئة قام اخوي الثاني ما يصلي يقول اكيد يعنى تسد عليه نبدأ بالصلاة اذن وكذا ولا هذا شافني انحاش مسجد النجا من هاشم النصر - 00:49:04

ووضعوا منها الحجاب يطالعنا وياكل يطالعنا ويطالعنا ولا في عمود طالع من مستشفى من عند طوفي يدعم العمود ليش تنحاش؟ انحاش بعد الصلاة لا حول ولا قوة الله المستعان الهيئة الامرين بالمعروف والنهي عن المنكر - 00:49:37

يعنى على ثغر من ثغور الاسلام والواجب عليهم ان يظهروا محاسن الاسلام وذلك الهيئة في السعودية قائمين على جهد عظيم بكشف آآ يعنى الخمور في كشف المخدرات في كشف الامور المفسدة - 00:50:03

البلد والامن في كشف الامور المخالفة للشرع نعم قال حنبل رحمه الله ابوہ يعنى ولا اليوم ما مشينا كلش لا لا لا خلنا نمشي ثلاثة وستين يا معود قال حنبل رحمه الله انه سمع ابا عبد الله يقول ما راح نسولف خلاص قول. والناس يحتاجون الى مداراة ورفق في الامر بالمعروف بلا غلظة الا رجل - 00:50:21

بالفسق فقد وجب عليك نهيه واعلامه لانه يقال ليس لفاسق حرمة فهؤلاء لا حرمة لهم وسأله مهني هل يستقيم ان يكون ضربا باليد اذا امر بالمعروف؟ قال الرفق ونقل يعقوب انه سئل عن الامر بالمعروف قال كان اصحابه عبد الله بن مسعود يقولون - 00:50:56

مهلا رحمكم الله. نعم. اما الضرب باليد لا يكون الا للمحتسب الا لمن عينه ولي الامر واذن له بذلك. نعم ونقل المهنيء ينبغي ان يأمر بالرفق والخضوع قلت كيف؟ قال ان اسمعه ما يكره لا يغضب. الله فيريد ان ينتصر لنفسه - 00:51:17

وسأله ابو طالب اذا امرت بمعروف فلم ينتهي؟ قال دعه ان زدت عليه ذهب الامر بالمعروف. الله. وصرت منتصرا لنفسك فتخرج الى الائم لا اله الا الله فاذا مرت بالمعروف فان قبل منك والا فداعك. والله يا اخوان كلام عجب. والله كلام عظيم - 00:51:38

فرق بين الامر بالمعروف وبين الانتصار للنفس الله اكبر نعم. وقال ابو بكر الخلان رحمه الله اخبرني الميموري قال حدثنا ابن حنبل

قال حدثنا معمر ابن سليمان عن فرات ابن سلمان عن ميمونة ابن مهران - 00:51:57

عبد الملك ابن ابن عمر ابن عبد العزيز قال له يا ابتي ما يمنعك ان تمضي لما تريده من العدل فوالله ما كنت ابالي لو لو غرت بي وبك القدور في ذلك - 00:52:12

قال يا بني اني انما اروض الناس رياضة الصعب اني اريد ان احبي الامر من العدل فوخروا ذلك حتى اخرج معه طمعا من طمع الدنيا فينفروا لهذا ويسكنوا لهذه الله - 00:52:24

حكيم نعم. واخبرني محمد ابن هارون قال سمعت ابن عباس قال عندنا محمد ابن ابي هريرة. اخبرني محمد ابن ابي هارون قال سمعت العباسي قال صلى بابي عبد الله يوما - 00:52:38

جوي. جوي كان اذا سجد جمع ثوبه بيده اليسرى. وكنت بجنبي فلما صلينا قال لي وقد خفض من صوتي. قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم في الصلاة فلا يكف شعرا ولا ثوبا - 00:52:53

فلما قمنا قال لي جويب اي شيء كان يقول لك؟ قلت قال لي كذا وكذا وما يحسب المعنى الا لك. الله اكبر وروى الخلال قيل لابراهيم لادهم الرجل يرى من الرجل الشيء ويبلغه عنه وتقول له قال هذا تبكيت ولكن يعرض. الله - 00:53:07

نعم. وقد روى ابو محمد الخلال عن اسامة ابن زيد مرفوعا لا ينبغي لاحد ان يأمر بالمعروف حتى يكون حتى يكون فيه ثلاث خصال عالما بما يأمن عالما بما ينهى رفيقا فيما يأمر رفيقا فيما ينهى. الله اكبر. وعن اسامة مرفوعا يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى -

00:53:26

في النار فتندلق اقتال بطنه فيدور بها كما يدور الحمار في الاول عن اسامة ابن زيد مرفوعا هذا في سنده مقال واما الثاني فهو في الصحيحين. نعم وعن اسامة مرفوعا يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق اقتال بطني فيدور بها كما يدور الحمار في

الرحم. فيجتمع اليه اهل النار - 00:53:49

فيقولون يا فلان ما لك الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول بلى كنت امر بالمعروف ولا اتيه وانهى عن منكر يواتيه. رواه احمد والبخاري ومسلم وزاده سمعته يقول مررت ليلة اسري بي باقوام تقرض شفاههم بمقاريض من نار قلت من هؤلاء يا جبريل؟

قال خطباء امتك - 00:54:13

الذين يقولون ما لا يفعلون. لا حول ولا قوة الا بالله. وهذه الزيادة لاحمد من حديث انس وفيه قال خطباء من اهل الدنيا ممن كانوا يأمرون الناس بالبر انفسهم وهم يتلون الكتاب فلا يعقلون - 00:54:37

الاندلاق قال الخروج والاقتاب الامعاء وعن انس قال قيل يا رسول الله متى يترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قال اذا ظهر فيكم ما ظهر في الامم قبلكم قلنا وما ظهر في الامم قبلنا؟ قال الملك في صغاركم والفاحشة في كباركم - 00:54:51

هو العلم في رذائتكم. يعني هذا الحديث اه طبعاً من الاحاديث التي تدل على ان الملك ينبغي ان يتولاه الكبار مو الصغار بعض الثوريين اليوم يقول الى متى والكبار يحكمونا؟ وش تبى انت - 00:55:09

جاء الصغار لو حكموا البيت افسدوا. لازم الاب اللي يحكم فكيف تريد انت ان الدولة يحكمها صغار السن هذا عجيب سبحان الله. نعم قال زيد في تفسيره اذا كان العلم في الفاسق رواه احمد وابن ماجه - 00:55:27

قال ابن الجوزي رحمه الله من لم يقطع الطمع من الناس من شينين لم يقدر على احدهما من لطف ينالونه به والثاني من رضاهم عنه وثنائهم عليه هذا منه زيد قال زيد في تفسيره من هو زيد هذا - 00:55:45

حتى الجمعة الثلاثاء الماضية كان في واجب من منو كان كلفنا فيه ما تذكرون الحين هني يقول قال زيد في تفسيره مشكلة ذي يمكن لكن ما ما اظن انه زيد ما يفسر له حاليا - 00:56:02

محل الرواد رواة السند طيب لو عندك سنن ابن ماجه شوفه نعم قالوا الخلاء اخبرني عمر بن صالح قال قال لي ابو عبد الله يا ابا حفص يأتي على الناس زمان المؤمن بينهم مثل الجيفة ويكون المنافق - 00:56:36

اليه بالاصابع فقلت وكيف يشار الى المعضل المرافق بالاصابع؟ قال سيروا امر الله عز قال صيروا امر الله عز وجل فظولوا. قال المؤمن

إذا رأى امرأ بمعروف أو نهيا عن منكر لم يصبر حتى يأمر وينهى. يعني قالوا هذا فضول - [00:56:58](#)

قال والمنافق كل شيء يراه قال بيده على أنفه فيقال نعم الرجل ليس بينه وبين الفضول عمل وسمعت أحمد بن حنبل رضي الله عنه يقول إذا رأيتم اليوم شيئا مستويا فتعجبوا - [00:57:16](#)

قال القاضي وغيره ويجب أن يبدأ وقال بعضهم يبدأ في إنكاره بالأسفل ويعمل بظنه في ذلك فإن لم يزل المنكر الواجب زاد بقدر الحاجة فإن لم ينفع أغلى ما فيه فإن زال والا رفعه إلى ولي الأمر ابتداءً من حيث هو فيه لكن يكره - [00:57:30](#)

وسألت كلامه في نهاية المبتدئين من قدر على إنهاء المنكر إلى السلطان ينهيه وإن خاف فوته قبل إنهائه أنكره هو وتقدم قدمت هوية أبي طالب ويحرم أخذ مال على حد أو منكر ارتكب - [00:57:49](#)

ونقل الشيخ تقي الدين فيه الاجتماع أن تعطيل الحد بمال يؤخذ بغيره لا يجوز ولأنه مال مال سحت خبيث وظاهر قوله جواز المعاقبة بالمال مع إقامة الحد وشرط رفعه لا وشرط رفعه إلى ولي الأمر أي وشرط رفعه إلى ولي الأمر أن يأمن من حيث فيه - [00:58:06](#)

ويكون قصده في ذلك النصح لا الغلبة وقال في نهاية المبتدئين يفعل فيه ما يجب أو يستحب لا غير قال وقيل لا يجوز رفعه إلى السلطان الذي يظن عادة أنه لا يقوم به أو يقوم به على غير الوجه المأمور كذا قال - [00:58:28](#)

وليس المذهب خلاف هذا القول. قال ويخير في رفع منكر غير متعين عليه ونص أحمد في رواية الجماعة على أنه لا يرفعه إلى السلطان أن تعدى فيه. ذكره ابن عقيل وغيره. قال قال أحمد أن علمت أنه يقيم الحد فافعه - [00:58:44](#)

وقال الخلاق يعني أنه لا يتجاوز الشيء المأمور به. نعم لا لا يجوز أخذ المال على الحسبة كيف ما يجوز؟ أو عن لكن من ولي الأمر أما الإنسان يأخذ الأجر من الحسبة - [00:59:02](#)

يقول أنا احتسبت عليك وانت انتهيت من المنكر عطني فلوس ما يجوز. لا يعني أن تعطل حدي ما أه تعطيل الحد أيضا ما يجوز. يعني مثلا إنسان مسك له إنسان قال أنت مسوي سارق قال أنا بعطيك فلوس بس أتركني - [00:59:24](#)

ما يصير نعم وقال الخلاج هنا في قضية مهمة الآن في قضية رفع الأمر إلى الحاكم الرواية الثابتة عن الإمام أحمد أنه فيجوز رفع ذلك الحاكم أن لم يخف الحيف - [00:59:38](#)

طيب إذا خيف الحيف عليه أو لم يطبق الحد عليه هل يجوز؟ الجواب لا يجوز لا يجوز رفعه نعم حيث الحاكم نفسه. أي نعم. يعني يقيم عليه الحد وزيادة نعم - [00:59:56](#)

حدثنا عباس بن يزيد دمشقي قال حدثنا بن يحيى بن عبيد الخزامي. إيه زيد ابن يحيى ابن عبيد الخزاعي. أحسنت. هذا في سنن ابن ماجه. أي نعم. زيد ابن يحيى. نعم - [01:00:14](#)

أنزى ابن يحيى جزاك الله خير وقالوا الخلان أخبرني محمد بن أشرف قال مر بنا سكران. هم. قول النبي صلى الله عليه وسلم والعلم في إذا كان العلم فيهم وفي الزواج جميل - [01:00:30](#)

هاك في الزوايد اجتناده صحيح مم جميل موجود نعم وقالوا الخلان أخبرني محمد بن أشرف قال مر بنا سكران فشتهم ربه فبعثنا فبعثنا إلى عبد الله رسولا وكان مختفيا فقلنا - [01:00:57](#)

عيش السبيل في هذا. عبد الله المقصود بعبد الله بن الإمام أحمد نعم سمعناه يشتم ربه أترى أن نرفعه إلى السلطان فبعث إلينا أن أخذه سلطانا خافوا إلا يقيم عليه الذي ينبغي ولكن أخيفوه حتى يكون منكم شبيها بالهارب فأخذناه فهرب فهرب - [01:01:16](#)

وقال محمد بن الكحال أذهب إلى السلطان قال لا إنما يكفك إن تنهاه. وقالوا ليعقوب أنها هم واجمع عليهم قلت سلطان؟ قال لا. ونقل أبو الحارث يعظهم وينام قلت قد فعل فلم ينتهوا - [01:01:37](#)

قال يستعين عليه من الجيران فأما السلطان فلا. إذا رفعه من السلطان خرج الأمر من يده. أما علمت قصة عقبة بن عامر ونقل هذا المعنى ونقل مثني في خويني يحيف أحدهما على أخيه هل تجوز قطيعته أم يرفق بي وينصح؟ قال إذا أمروا ونهى فليس عليه أكثر من هذا - [01:01:53](#)

وستأتي رواية تحمل فإن انتهت والا أنهى أمره إلى السلطان حتى يمنعه من ذلك قال المروزي وشكوت إلى أبي عبد الله جار لنا يؤذينا

بالمنكر. على كل حال بعض العلماء يفصل - 01:02:14

في قضية رفع الامر الى الحاكم اذا كان المنكر الذي يرتكبه جرمه غير متعدد على المسلمين هذا لا يرفعه وان لم ينتهي اما اذا كان جرمه متعدي من المسلمين يظلم الناس - 01:02:28

يغش الناس يفسد الناس فهذا لا بد ان ينهاه اذا لم ينتهي لا بد ان يرفع امره الى الحاكم. بغض النظر لان السكوت عنه يعني معناها غش المسلمين نعم قال مرودي وشكوت الى ابي عبد الله جار لنا يؤذينا بالمنكر - 01:02:46

قال تأمره بينك وبينه. قلت قد تقدمت اليه مرارا فكأنه تمحل فقال اي شيء عليك؟ انما هو على نفسه انكر بقلبك ودعه قلت لابي عبدالله فيستعان بالسلطان عليه قال لا ربما اخذ منه شيء - 01:03:06

وقال مثني الانباري قلت لابي عبد الله ما تقول اذا ضرب رجل رجلا الظاهر هنا في الرواية الاولى وقال الخلال اخبرني محمد ابن اشرس قال مر بنا سكران فشتم ربه فبعثنا الى عبد الله. الظاهر الى ابي عبد الله - 01:03:22

كل النسخ هكذا لانه هو المتخفي والامام احمد اما عبد الله ما كان مختفيا ربهم هنا سيد علي. ايه. ربهم سيد انتوا معي ولا ما انتوا معي يعني ابو عبد الله هو اللي كان متخفي - 01:03:41

في زمن الواثق واما عبد الله لا نعم ليت واحد منكم يرجع الرواية الخلان بس من وين نجي بعد نعم وقالوا مثلث تكتب في الحاشية لعل الصواب ابي عبد الله - 01:03:59

عندك ما جمعه الخلان نعم والذي يتحصن هو الذي يتحصن من كلام الامام احمد انه هل يجب رفعه الى السلطان بعلمه انه يقيمه على الوجه المأمور ام لا؟ فيه روايتان فان لم يجب فهل يلزمه ان يستعين في - 01:04:28

ذلك بالجمع عليه بالجيران او غيرهم ام لا؟ فيه روايتان. ورواية ابي طالب يكره ويسقط وجوب الرفع بخوفه الا يقيمه على الوجه المأمور على نص احمد وظاهره ايضا لا يجوز لعلمه عادة انه لا يقيمه على الوجه المأمور. فظاهر الكلام جماعة جوازه واطرق بعضهم رفعه الى ولي الامر بلا تفصيل - 01:04:45

والله اعلم نعم لكن قد قال الاسحاق من عنده شهادة بحد يستحب الا يقيمها ولعل كلام الامام احمد في الامر برفعه عن الاستحباب وعلى كل تقدير فهو مخالف للكلام الاصحاب الا ان يتأول على جواز الرفع وهو تأويل بعيد من - 01:05:08

هذا الكلام ولعله امر بعد حظر فيكون للاباحة فيكون رفعه لاجل الحد مباحا ورفع له لاجل انكار المنكر واجبا او مستحبا والله سبحانه وتعالى اعلم الان لو ان انسان رأى لصا يسرق انتبهوا الان - 01:05:25

فهل له ان يشهد عند السلطان او لا يؤدي الشهادة ان ادى الشهادة ستقطع يده وان لم يؤدي الشهادة فالحاكم يزجره والشبهة اه وتدرى الشبهة بالحدود لعدم اكتمال الشهادة فيترك - 01:05:42

فهل الان يجب عليه ان يؤدي الشهادة او يجوز ان يتخفى او لا يجوز. هذه صورة المسألة العلماء لهم خلاف في هذه المسألة ولكن الامام احمد رحمه الله رأى انه يباح له - 01:05:59

رفع له لاجل الحد طيب واداء الشهادة لا شك ان اداء الشهادة ايضا اذا كان الامر متعديا مثل السرقة والزنا وغير ذلك ايضا يكون واجبا. نعم قال رحمه الله له هذا اذا كان يقيم الحد - 01:06:14

اما اذا كان لا يقيم الحد فقط ان لا يجب قال رحمه الله وله كسر الة له وصور الخيال ودفي الصنوج شنو الصور الخيال هذي يمكن الخيل اه ودف الصنوج - 01:06:32

وشق وعاء الخلق. دف دف الصندوق. نعم. وشق وعاء. الدف كله يكسى سواء كان من الصنوج اللي هو مغلق من الجهتين ها؟ او كان مفتوحا لكن لماذا هنا نص على المغلق منه؟ لان المفتوح من احد الجهات جائز للنساء - 01:06:52

فلذلك قالوا لا يكسر واضح وضعت؟ اي نعم نعم نعم يسمونه دف الصنوج نعم يعني اذا كان مفتوح من احد الجهات تدف فهذا جاي لضربه للنساء ولذلك ما ينبغي ان تكسره - 01:07:13

نعم ها؟ واحيانا من الرجال الرجال ما يجوز نندف والله ما له شغل بها نعم في قول يقول لك يجوز الرقص للرجال الكلام هذا لان

في بعض الاحيان في ادلة - 01:07:30

ابدا الدف ما يجوز لا للرجال ولا للنساء انما اجازته بعض العلماء في الحرب لاجل الاعلام يعني كان الصوت لا يصل اليهم الا بضرب ايش دفوا السنوج القوي فكانوا يضربون بالطبول احنا نسميه الطبول - 01:07:53

كانوا يضربون بها لان الصوت لا يصل الى منتهى الجيش الا بهذه الطريقة اما اليوم يمكن الاستغناء عن ذلك نعم وشقوا وعاء الخلق وكسر دمه ان تعذر الانكار بدوني وقيل مطلقا كذا في الرعاية ونقل الاثرم وابراهيم الحارث في - 01:08:09

زقي الخمر يحله فان لم يقدر على حله يشقه. وظهره انه لا يجوز كسره مع القدرة على اراقته. قالوا القاضي وهذا اختياره لماذا لا يجوز كسره مع القدرة على اختياره؟ لانه يمكن الانتفاع - 01:08:29

بزق الخمر بعد غسله يمكن الانتفاع بالاناء بعد تطهيره. نعم ونقل المرودي في الرجل يرى مسكرا في اه في قنينة او قرية يكسره وظهره القنينة ما كان من الزجاج نعم او قرية ما كان من الجلد - 01:08:44

وصاحب الروايتين عند الامام احمد رضي الله عنه اباحته اتلاف وعاء الخمر وعدم ظمانه مطلقا. وذكره جماعة. وعلى هذا لا ضمان وعلى الرواية اخرى يضمن ان لم يتعذر. وذكر صاحب النبض انما يضمن اذا ما طهر بغسله فقط كذا قال. ويقبل قول منكر في التعدد - 01:09:04

تيقن المنكر والشك في موجب التضليل ولولا ان يقال ان كان ثم قرينة وظاهر حال عمل بها. والا احتمل احتمال ما قال واحتمل

الظمان للشك في وجود السبب المسقط للظمان والاصل عدمه - 01:09:24

قال المروذي وسألت ابا عبد الله قلت امر في السوق فار الطبول تباع اكسرها قال ما اراك تقوى ان قويت يا ابا بكر قلت ادعى ادعى صوت الميت فاسمع صوت الطبل. قال ان قدرت على كسري والا فاخرج. سألت ابا عبد الله عن كسر الطمبول قال تكسر - 01:09:43

قال ابن هادي تكسر تكسر. قال تكسر وقال ابن احمد والدف الذي يلعب الصبيان به. قال يروى عن اصحاب عبدالله انهم كانوا يتبعون الازقة ولم يتبعون الازقة يخرجون الدفوع يخرجون نعم يخرجون يخرجون انهم يتبعون الازقة يخرقون الدفوف - 01:10:02

يعني يخرّبونها نعم. قال في الرعاية وكذا كسر الة التنجيم والسحر والتعزيم والطلسمات وتمزيق كتب ذلك ونحوه يعني ان له اتلاف ذلك مطلقا وممراده مراد غيره في هذا ومثله انه يجب اتلافه لانه منكر - 01:10:24

مثلا قال ليس عليك الظمان قال ابن حزم اتفقوا على ان رواية رواية ما هدي به النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل وكذا كتابته

وقراءته وتركه ان وجد لا يمحى اثره - 01:10:42

قال ابو الحسن لا تختلف الرواية وتركه ان وجد لا يمحى اثر يعني ما يجوز تتركه بحيث لا تبقي له اثر بل يجب ان تأخذه وتمحي

اثره. نعم قال ابو الحسن لا تختلف الرواية اذا كسر عودا او مزمارا او طبلا لم يضمن قيمته لصاحبه - 01:11:05

واختلفت الرواية في كسر الدف هل عليه الظمان على روايتين؟ ويحرم التكسر كما ذكرت الروايتين للتفريق بين الدف المغلق والدف المفتوح. نعم ويحرم التكسب بذلك ونحوه ويؤدب الاخذ والمعطي والمعطى عليه وتعلمه وتعليمه ولو بلا عوض والعمل به. اي اليوم

يسمونهم فنانين - 01:11:24

فيسمونهم نجوم نجوم لكن في الاسفل نعم قال الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى واللات الله و لا يجوز اتخاذها ولا استئجار عليها

عند الائمة الاربعة انتهى كلامه. نعم. نقل المهني في رجل - 01:11:46

دخل منزل رجل فرأى قنينة فيها نبيذ ينبغي ان يلقي فيها ملحا او شيئا يفسده وقال القاضي وهذا صحيح لان بالافساد قد زال المنكر

قال صاحب النوم ويؤخذ من كلام غيره - 01:12:02

والبيض والجوز بالقماء يتلف منه بحيث لا ينفعه في خماره عادة فان زاد ضمنه نكتفي بهذا صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى

اله وصحبه اجمعين طولنا عليك يا ابو ناصر. تفضل. المقصود بكف الثوب في الصلاة. ايه - 01:12:18

يعني ان الانسان وهو يركع يجمع ثيابه ها؟ هذا هو المقصود به كف الثوب ليس قوبها او قوبها ايا كان كله كف الثوب لو كف الثوب

هكذا هذا كف الثوب. لو جمع الثوب مع بعض كف الثوب. عند الركوع. عند الركوع والسجود. نعم. يدخل. يدخل فيه - 01:12:36

لذلك لا ينبغي الانسان حينما يركع ان يجمع ثيابه. حينما يسجد ان يجمع ثيابه لا يلمس ثيابه. يترك عليه اثيوبيا للسجود لهذا شيء اخر
اذا كان للحاجة ما في بأس - [01:12:57](#)
نعم لا ما يصلح ما يصلح حتى هذا ما يصلح تتركه على هيئته اي ما اياك الله الغترة من الشباك اتركها على حالتها البائع اه معلق
تميمة او نكر عليه - [01:13:13](#)
البائع تنكر عليه بلطف. اذا كان مسلم يدخنون. هم. الشباب يعني راح تنكر اذا قدرت تنكر تنكر تقول يا شباب الدخان حرام هذا اقل
شيء داير اه بعض الشباب يقول لا اذا حذفته انت رح يشتري العيال - [01:13:37](#)
خليه يروح يشتري ليش مثل الجمال نفسي - [01:14:06](#)